

Handwritten marginal notes at the top of the right page, including the number 44.

لان غير الاب والجد لا يزوج الصغرة والصغيرة ولا في معصية
كما كتبت لمانا فانه لكونه فنة وشرط في الصغرة
ايجاب لفظ يشعرا لا يصار في معناه ما مزية الصمان
كاوصيت اليك او فوضت اليك او جعلتك وصيا ولو كان
الايجاب موقفا ومعلقا كاوصيت اليك الي بلوغ ابني
او فذوم زيد فاذا بلغ او فذوم فبوا الوصي لانه يجتمعا في
والاخطار او قبول كوكالة فيكفي تاثيرا ويكون القبول بعد
الموت نبي شاكيا في الوصية بمال مع بيان ما يوصي فيه
فلا يفسر علي وصية اليك مثلا لافا حاشية

ليس ايصا يبرع وفضل محنون وفضاخوان لم يجر عنه
حالا او غيره شهود ولا يصح الايصا من اب علي غوطل
والجد نصفه الولاية عليه لان والابنة ثالثة شرعا ولو
اروي اثنين وبقلا لم ينفرد احداهما بالوصية الا اذ
له بالانفراد عملا بالاذن لغزلة الانفراد ببرد المحنون
وتعقد وصية معينة وفضا دين في التركة جنسه وان
لم يناد له ولكل من الموصي والوصي رجوع عن الايصا مني
شالا عنه جابر الا ان يتعين الوصي او يوجب على غيره
تلف المال باستنظام من فاضل وغيره فليس له الرجوع
وصديق يمينه وكفي وصيا كان او فيما او غيره في انفاق
علي توليه ايقن بالمال لانه دفع المال اليه بعد حمله فلا
يصرف بل المصدق موليه اذ لا يفسر اذ لا يفسر اذ لا يفسر عليه

علاق

خلاف الانفاق ولو قالك اوصيت الي الله والي ابي زيد
فكتر ايه علي التبرك ولو خاف الوصي علي المال من استنسا
خالم فله تخليصه بشي من سنه واسه بعد المصدق
قال الا ذري ومن هذا اما لو علم انه لو لم يبدل شي الفاضل
سوا كترع منه المالك وسلمه لبعض خوشره اذ لا استنسا له
ويغيب من هذا قول ابن عبد السلام يجوز تعييد ما في التبرك
او السنية او المحنون تحفظه اذا خيف عليه العقب كما في
فضة المصير عليه السلام مصفا بركة في الدنيا والاخرة

كتاب النكاح

عولته الضم والحرم منه تساخ الاجار اذا تاملت
وافضد بعضها الي بعض وشي عا عند يفتن الباخع وحي
بلنكاح او تزوج او تزوجته والرب يستعمله معي
العقد والولي جميعا ولا صحابا في موضوعه الشك ثلاثة
ارحه اصعبا انه خفيفة في العقد مجاز في الوطي كما
جاءه الفزان والبخار ولا يرد علي ذلك قوله تعالى
حي تنكح زوجا غيره لان المراد العقد والولي مستفاد
من خبر المصحح في تده في عسكته وديون
تسكتك وعقد النكاح لازم من جهة الرخصة وكذلك
من جهة الرجوع علي الامع بهل كل من الزوجين مفسو
عليه او المرأة فقط وجمان ارجه من الشافي وهل هو
ملك او امانة وجمان ارجه من الشافي ايضا والاصل

Handwritten marginal notes at the bottom of the right page, including the word 'علاق'.

Handwritten marginal notes at the top of the left page, including the number 45.

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page, including the word 'علاق'.